الفصل الثامن

جهود المملكة العربية السعودية في خدمة الأوقاف

مـــــدخل

تُعدُ المملكة العربية السعودية من الدول الرئيسة -إن لم تكُن الأولى- في احتضانها للأوقاف، سواء من حيث الكمية العددية، أو القيمة المالية، ومرد ذلك إلى التراكم المتوالي للأوقاف طوال الأربعة عشر قرنا الماضية على أرض الحرمين الشريفين، وذلك منذ أن قال رسولنا الهادي مُحَمَّد بن عبد الله -ﷺ- للفاروق عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: ((إن شئت حبَّست أصلها وتصدقت بها))؛ ففي الحديث المتفق عليه ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: أصاب عمر بخيبر أرضًا، فأتى النبي -ﷺ- فقال: أصبت أرضًا لم أصب مالًا قط أنفس منه فكيف تأمرني به؟ قال: ((إن شئت حبَّست أصلها وتصدقت بها)) فتصدق عمر أنه لا يُباع أصلها ولا يوهب ولا يورث، في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقًا غير متمول فيه)[(١)].

ولقد تنافس المسلمون في إيقاف ممتلكاتهم وتوجيه ريعهما إلى أوجه الخير عامة، والحرمين الشريفين أو قاصديها أو المجاورين لها خاصة. ومن هذه الأوقاف ما كان خارج الجزيرة العربية ومنها ما كان في مكة المكرمة أو المدينة المنورة، وما حولها من المدن كالطائف أو جده وهذا ما أوجد ذلك التراكم في الأوقاف، "فالأوقاف في المملكة عريقة الجذور وارفة الظلال التقت فيها أوقاف المحسنين والمحبين للحرمين الشريفين من جميع أقطار الأرض، فتجمعت في مكة المكرمة والمدينة المنورة أوقافًا عظيمة على مرّ العصور، إضافة إلى ما كان يرد اليهما من عوائد ما وقف عليهما في أصقاع المعمورة، ومرّت على هذه البلاد فترات من الرخاء والامن،

---

(١) صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، حديث رقم ٢٧٣٧. وكذلك صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الوصية، باب الوقف، حديث رقم ٤٢٢٤. واللفظ للبخاري.

والضيق والخوف مثل ما مرَّ على غيرها من بلاد الإسلام وكانت أوقافهما تتأرجح وتتذبذب وفقًا للأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في البلاد الإسلامية عامة وفي البلاد المجاورة (مصر والشام والعراق) خاصة"[١].

ولقد كان حجم الأوقاف يمر بفترات مد وجزر، وفق الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لكل دولة من الدول كما ذُكر آنفًا، وكذلك وفقًا لكل عصر من عصور الأمة الإسلامية بشكل عام ومدى قوتها العقدية والسياسية، ولعل مما ساعد على التوسع في الأوقاف بشكل عام سهولة تنفيذها، فالوقف التزام من جانب واحد؛ فلا يحتاج فيه إلى قبول إذا كان الموقوف عليه جهة من الجهات الخيرية، فالوقف من العقود التي تبرم بإرادة منفردة دون أن يشترط لصحته وجود إرادتين[٢]، وهذا اليسر في إنفاذه أدى إلى كثرة الأوقاف، وقبل ذلك اهتمام المسلم بالعمل الخيري، ورغبته فيما عند الله، واستشعارًا منه بهموم الآخرين، وحرصه على تخفيف المعاناة عن إخوانه المسلمين ونفعهم، يحدوه في ذلك قول الرسول -ﷺ-: ((أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله سرور يدخله على مسلم، أو يكشف عنه كربة))[٣] والواقع يدل على أن هناك تناسب طردي بين تحسن الأحوال المادية وبين ازدياد الأوقاف.

وهذه القاعدة السابقة مطردة بشكل عام زمانًا ومكانًا، والمملكة العربية السعودية ليست بنشاز عن هذه القاعدة، فهذا الكمّ الهائل من الأوقاف المتراكمة في المملكة عموما ومدينة مكة المكرمة والمدينة المنورة خصوصًا، أوجد ضرورة المزيد من العناية من

---

(١) التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية المعاصرة (دراسة حالة المملكة العربية السعودية)، مرجع سابق، ص ٢٩.

(٢) الضمان الاجتماعي في الإسلام، مرجع سابق، ص ٩١.

(٣) المعجم الكبير، مرجع سابق، ج١٢، ص ٤٥٣.

قِبل الدولة -وفقها الله- بهذه الشعيرة، وقد كانت الأوقاف في المملكة تشرف عليها (وزارة الحج والأوقاف)، ثمّ استدعى الأمر فصلها لإعطاء كل شعيرة من هذه الشعائر حقها من الاهتمام التشريعي والتنفيذي والاشرافي، فضلًا عن التوجه العام في المملكة الذي ساد العديد من دول العالم الإسلامي لإحياء دور الوقف في الحياة الاجتماعية، والاقتصادية، والتعليمية، والصحية والاستفادة من الوقفيات المتراكمة عبر العصور في جميع مدن المملكة، وبخاصة مكة المكرمة والمدينة المنورة، وأوقاف الحرمين الشريفين، وضرورة تطوير سبل استثمارها.

لذلك سوف يكون تسليط الضوء على جهود المملكة العربية السعودية في المحافظة على الأوقاف، ورعايتها، وتثميرها من خلال عدد من المحاور، على النحو الآتي:

المحور الأول: العناية بالجانب التشريعي والاشرافي على الأوقاف.

المحور الثاني: رعاية أوقاف الحرمين الشريفين والمحافظة عليها.

المحور الثالث: العناية بالجانب العلمي ونشر الثقافة الوقفية.

المحور الرابع: العناية بالمكتبات الوقفية الخاصة والعامة.

المحور الخامس: حماية الأوقاف من الاستيلاء عليها أو ضياعها.

جهود المملكة العربية السعودية في خدمة الأوقاف

إن مما لاشك فيه أن المملكة العربية السعودية تضم أقدم الأوقاف على مستوى العالم الإسلامي، وأكبرها مساحة وأكثرها قيمة، ومرجع ذلك وجود الحرمين الشريفين فيها، بالإضافة إلى أن مكة المكرمة، والمدينة المنورة كانت -وما زالت- موئلًا للعلماء وطلبة العلم، وملجًا للكثير ممن ضُيّق عليهم في دينهم، وموطنًا فسيحًا للأفواج المتعاقبة من المجاورين المنقطعين للعبادة، رغبة في الأجر والقرب من الحرم المكي والحرم المدني، فكثرت في هاتين المدينتين الأوقاف على مرّ العصور وتزايدت، وتنوعت من حيث كونها أوقاف دينية، وتعليمية، واجتماعية، وصحية، وثقافية، وغيرها.

إن هذه الكم العددي من الأوقاف والتنوع الكيفي منها، جعل الدولة السعودية تولي هذا الأمر المزيد من العناية تنظيمًا، وتشريعًا، وإدارة وإشرافًا منذ أول يوم توطد فيها الحكم للملك عبدالعزيز رحمه الله، فصدرت الأنظمة، واستقرت جهة الإشراف في إدارة واحدة، ونالت بقية الأنواع من الأوقاف حقها من الخدمة، والمحافظة عليها، ولم يتوقف الأمر عن الجوانب التشريعية فحسب، بل شملت العناية جوانب عدة: علمية، ورقابة عليها، وحماية، وصيانة لها، وسوف يتمّ تناول كل هذه الجوانب من خلال المحاور الأساسية على النحو الآتي[1]:

المحور الأول: العناية بالجانب التشريعي والاشرافي على الأوقاف:

لقد كان الإشراف على الأوقاف على مَرّ التاريخ للمؤسسة القضائية بشكل عام، وهناك من الفقهاء من يرى أنّ لولي الأمر أن ينصب ديوانًا ومستوفيًا لحساب أموال الأوقاف عند المصلحة، وحين دخل الملك عبدالعزيز -رحمه الله- الحجاز عام

(١) لابد من التنويه أن الباحث اضطر إلى الاختصار بشكل كبير في هذه المحاور، واكتفى بذكر المعالم الرئيسة في كل محور فحسب، وفقًا لقواعد الكتابة التي أقرتها إدارة المؤتمر في عدم تجاوز البحث لعدد محدد من الصفحات.

(١٣٤٤هـ/١٩٢٥م)، كان هناك المئات من الأوقاف في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة ومدينة جدة، والطائف، وكانت بالحجم والتنوع الذي جعلت الملك عبدالعزيز يعطيها الأولية، حيث بادر باتخاذ عدد من الخطوات للحفاظ على تلك الأوقاف، فكان أولها إبقاء قوانين الأوقاف العثمانية سارية المفعول في الأيام الأولى لعهده في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة، وهو أمر ضروري منعًا للإرباك الإداري والاشرافي، حتى تتضح الامور بشكلٍ أكبر، تمهيدًا لسنّ التشريعات اللازمة. وهذا الأمر كان في منطقة الحجاز فقط بخلاف بقية مناطق المملكة التي كان القضاء هو المشرف على الأوقاف.

وقد استمرت فترة بقاء الأنظمة الوقفية العثمانية معمول بها في مكة المكرمة والمدينة المنورة ومدينة (جدة)، قرابة عشر سنوات، وصدر خلال هذه الفترة عدد من القرارات الجزئية المتفرقة من مجلس الشورى في الحجاز، وهي خاصة بالأوقاف في كل من المدن الثلاث المذكورة. "وكانت هذه القرارات على بساطتها بمثابة ترميم لنظام قائم طال عليه العهد فتهدمت كثير من جوانبه، لكن عملية الترميم هذه كانت ضرورية لدولة ناشئة تريد أن تُقيم قواعدها على أسس الدولة الحديثة بما يتلاءم مع البيئة الاجتماعية والتعاليم الإسلامية التي كانت حجر الزاوية في التشريعات التي ستسير عليها هذه الدولة في جميع جوانب الحياة"[(١)].

ومن ثَمَّ بدأت الدولة الوليدة وضع الأنظمة الخاصة بها، وربط الأوقاف في منظومة إدارية وإشرافية واحدة على مستوى الدولة، وذلك من خلال التشريعات الموحدة، والجهة الإشرافية الشاملة، ففي عام (١٣٥٣هـ/١٩٣٤م)، صدر الأمر بتوحيد شؤون الأوقاف في مكة المكرمة والمدينة المنورة، بإدارة واحدة، وفي عام (١٣٨١هـ/١٩٦١م)، أنشأت

(١) التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية المعاصرة مرجع سابق، ص ٣١.

الدولة (وزارة الحج والأوقاف)، فنالت الأوقاف نصيبها من الاهتمام الرسمي التنظيمي، وبدأت بالفعل التنظيمات الإدارية، والتشريعات للأوقاف بالصدور تباعًا، ففي عام (١٣٨٦هـ/١٩٦٦م)، أي بعد أن نشأت الوزارة بخمس سنوات صدر نظام مجلس الأوقاف الأعلى بمرسوم ملكي، "وهذه التنظيمات الإدارية ظهرت في زمن مبكر من تاريخ المملكة العربية السعودية، مما يدلُ على عناية خاصة من الدولة بأمور الوقف منذ قيامها"[(١)]، وبخاصة أنها صادرة عن أعلى مستوى تشريعي في الدولة وهو الملك.

ولقد اشتمل النظام على وضع القواعد والخطط المتعلقة بالأوقاف، وكيفية ادارتها، واستغلالها وتحصيل غلاتها، وصرفها، كما اشتمل النظام على إنشاء مجالس أوقاف فرعية في مناطق المملكة المختلفة، وأوكل النظام إلى المجلس وضع اللوائح المنظمة لعمل الأوقاف لتصبح نافذة التطبيق بعد إقرارها من مجلس الوزراء، وقد صدرت الموافقة عام (١٣٩٣هـ/١٩٧٣م)، على أول لائحة يعدها مجلس الأوقاف الأعلى، واقتصرت على الجزء الأول من لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية؛ والتي اختصت بثلاثة جوانب، هي: (الحصر، التمحيص، التسجيل)[(٢)].

ولقد رصد أحد مسؤولي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف سابقًا مزايا نظام المجلس الأعلى للأوقاف في أكثر من سبع إيجابيات للنظام، كما رصد كذلك بعض السلبيات في النظام وهكذا هو العمل البشري، ولكنه -حسب رأيه- كان يعدُ نقلة تشريعية كبيرة في تنظيم المؤسسة الوقفية في المملكة العربية السعودية[(٣)].

---

(١) الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية، خالد بن سليمان الخويطر، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ١٤٣٢هـ ص ٨٦.

(٢) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، مرجع سابق، ص ٧٦.

(٣) الواقع المعاصر للأوقاف في المملكة العربية السعودية وتطويرها، عبدالله بن أحمد الزيد، مرجع سابق، ج٢، ص ١٤٥٧.

وتطويرًا لأعمال الأوقاف تمّ فصل الأوقاف عن وزارة الحج، وأنشأت الدولة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، في عام (١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م)، ضمن حزمة من الأعمال التطويرية في بنية الدولة الإدارية، قام بها الملك فهد -رحمه الله-، وأصبح للأوقاف وكالة مستقلة بوكيل مرتبط مباشر بوزير الشؤون الإسلامية، وتنضوي تحت هذه الوكالة ست إدارات عامة معنية بالأوقاف وتثميرها والمحافظ عليها، والأربطة والمكتبات الوقفية، بالإضافة إلى أمانة عامة لمجلس الأوقاف الأعلى، وأمانة أخرى لمجلس رعاية شؤون الأربطة.

ثم كانت النقلة التشريعية الجديدة بموافقة المقام السامي على إنشاء (الهيئة العامة للأوقاف) في عام (١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م)، وصدر نظامها بقرار من مجلس الوزراء. وكما يرى العديد من المختصين والمهتمين بالأوقاف أنّ صدور هذا المرسوم حدث استثنائي بالنسبة للرأي العامّ، فمنذ سنة ١٤٣٣ للهجرةّ والمهتمون بالأوقاف يترقبون صدور هذا النظام باعتباره الخطوة الإيجابية البارزة في الاتجاه الصحيح لمستقبل الأوقاف. وبلغت موادّه (٢٥) مادة، وتشمل المفاهيم والتعريفات.

وعُرفت الهيئة أنّها هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية مستقلة ماليّا وإداريّا، وترتبط برئيس مجلس الوزراء، وتهدف الى تنظيم الأوقاف وتطويرها وتنميتها بما يحقق شروط واقفيها ويعزز دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكافل الاجتماعي وفقا لمقاصد الشريعة الإسلامية. وكما انتظر وترقب المهتمون بالأوقاف لصدور هذا النظام، فهم يتطلعون الآن إلى البدء بالعمل الفعلي بهذا النظام الذي سيكون -بإذن الله- خطوة مباركة في تنظيم العمل الوقفي، وحل العديد من مشكلاتها[1]. (انظر نص النظام كاملًا في الملاحق).

---

(١) قراءة في نظام الهيئة العامة للأوقاف، سعاد بنت عبود بن عفيف، (www.waqfuna.com)، في

كما أن الدولة لم تغفل عن موضوع الأوقاف في بعض النظم والتشريعات ذات العلاقة، فعلى سبيل المثال، في نظام (الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم) الصادر بمرسوم ملكي في عام (١٤٢٧هـ/٢٠٠٧م)، وردت ثمان مواد تتعلق بالأوقاف، وكذلك في نظام المرافعات الشرعية الصادر بمرسوم ملكي في عام (١٤٣٥هـ/ ٢٠٠٥م)، هناك ثمان مواد كذلك تتعلق بالأوقاف[١]، وفي هذا دلالة على أن موضوع الأوقاف يشغل مساحة كبيرة من تفكير المشرع في المملكة العربية السعودية، ولم تغب عن باله قضايا الأوقاف حتى في النُظم الأخرى مما يؤكد وجود العناية بموضوع الأوقاف حتى في التشريعات الأخرى.

ولقد كانت العناية بالأوقاف محل اهتمام في إحدى النظم التشريعية والرؤى المستقبلية للبلاد، ففي رؤية المملكة (٢٠٣٠)، نُظر إلى الأوقاف باعتبارها الممول الأكبر والمستدام لقطاع العمل الأهلي، والخيّري، وغير الربحي في المملكة، فقد ألزمت الرؤية نفسها في معرض الحديث عن تطوير القطاع الثالث في المملكة أنها ستعمل على "تشجيع الأوقاف لتمكين هذا القطاع من الحصول على مصادر تمويل مستدامة"، ومراجع الأنظمة واللوائح المتعلقة بذلك. وأنها ستعمل على "تعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، من خلال إسهام نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ونظام الهيئة العامة للأوقاف في تمكين القطاع غير الربحي من التحول نحو المؤسسية[٢].

=

١٤٣٧/٧/١٥هـ.

(١) الأنظمة والقرارات الإدارية المتعلقة بالأوقاف في المملكة العربية السعودية، فيصل بن محمّد الخضيري، مركز أوقاف للحلول التنموية، الدمام، ١٤٣٧هـ، ص ٢١٣-٢١٧.

(٢) رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، ص ٦٩-٧٣، في (http://vision2030.gov.sa/ar).

المحور الثاني: رعاية أوقاف الحرمين الشريفين والمحافظة عليها:

لا تخفى مكانة الحرمين الشريفين في أنفس المسلمين عموما، لذا كان التنافس الكبير من قبل المسلمين عبر العصور الماضية على خدمتهما وخدمة مجاوريها وقاصديها، من خلال الوقف عليهم وبأعداد كبيرة وبأشكال متنوعة من الأوقاف، وكان المسلمون في شتى بقاع الأرض يوقفون أوقافا كثيرة في بلدانهم الأصلية، ليعود ريعها إلى الحرمين الشريفين سواء عمارتها أم خدمتها، وكذلك من يقوم بالتدريس فيها أو صيانتها والاعتناء بها، بل بلغ الأمر إلى إيقاف قرى كاملة على الحرمين الشريفين، كما في مصر وبعض بلدان الشام.

ولقد نالت منطقة الحجاز بشكل عام والحرمان الشريفان بشكل خاص اهتمام كافة سلاطين المماليك طوال مدة حكمهم التي امتدت قرابة ثلاث مائة عام، ويتضح ذلك في حجم الموقوفات على المدينتين الشريفتين مكة المكرمة، والمدينة المنورة وسكانهما ومجاوري الحرمين الشريفين فيهما، والمثال البارز في ذلك السلطان المملوكي الأشرف شعبان الذي خصص أوقاف للحرمين الشريفين في بلده، وضمنها في وثيقة الوقف التي كُتبت عام (٧٧٧ هـ/١٣٧٥م)، ويبلغ طول هذه الوثيقة الوقفية أكثر من (٤٠متر)، وقد فصلت هذه الوثيقة الوقفية تفصيلًا دقيقًا في تحديد المواضع والأعيان الموقوفة، ثُمَ طرق صرف ريع الوقف وأين. وترتيب تلك المصارف، وكان جلها على الحرمين الشريفين تحديدا، وقد جاء ضمن المصارف المبتكرة والغريبة ما خصص نفقة على صائدي الهوام والحشرات في الحرم المكي، ونفقات خيرية تشمل كسوة وأكفان دفن الموتى، والإبر والخيوط للفقراء في مكة المكرمة.

وبالجملة فإن مداخيل الحرمين الشريفين من الأوقاف الموجودة خارج المملكة العربية السعودية ضخمة جدًا، وهي حصيلة تراكمت جراء تتابع الأوقاف على مرّ القرون السابقة، ومما يؤكد كثرة الأوقاف على الحرمين الشريفين على مرّ العصور، أنه ما مِن

مؤلِف، أو عالم يؤرخ لدولة من الدول الإسلامية السابقة، ويتحدث عن واقعها الاجتماعي، أو الاقتصادي، أو السياسي، إلا ويُفردُ فصلا خاصًا عن أوقاف الحرمين في ذلك البلد ومن ثم يسرد أسماء الأوقاف الموقوفة على الحرمين الشريفين.

وقد تعالت الأصوات على مختلف الأصعدة أكثر من مرة مطالبة بحصر الأوقاف الخاصة بالحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية وتوجيهها إلى مصارفها التي أرادها الواقفون، وهذه المطالبات ليست بجديدة فمن ذلك ما نادى به المفكر الإسلامي شكيب أرسلان قبل أكثر من ثمانين عام، وذلك في كتابه الذي كتبه عن رحلة الحج التي قام بها في عام (١٣٤٨هـ/١٩٢٩م).

والذي يظهر أنه نتيجة لتلك المطالبات المتكررة صدر في عام (١٣٥٠هـ/١٩٣١م)، نظام يُعنى بالمطالبة بأوقاف الحرمين الشريفين بالطرق الممكنة المشروعة، في أية جهة كانت، عن طريق إنشاء جمعية مختصة بهذا الأمر مقرها مكة المكرمة والمدينة المنورة، وسميت (جمعية المطالبة بأوقاف الحرمين الشريفين)، ويتكون نظامها من (٢٢) مادة، وقد نُشر النظام في صحف تلك الفترة[1]، ويؤكد نظامها على أن غرض الجمعية خيري محض ولا يتعاطى السياسة مطلقا، وهذا الحصر ضروري لضمان الحد الأدنى لنجاحها في مهمتها التي أنشئت من أجلها، كما أن النظام جعل لها الحق في تعيين محامين وإيفاد مندوبين إلى الخارج، أو الاتصال بالجمعيات والهيئات الخيرية في الخارج لتحقيق مبتغاها، كما لها الحق في تشكيل فروع لها داخل المملكة. وينحصر دورها في تحصيل مبالغ تلك الأوقاف وإيصالها إلى مستحقيها بالاشتراك مع مديرية الأوقاف عند التوزيع.

ولكن الذي يظهر أنها واجهت صعوبات مادية، وأخرى سياسية -وهي الأكثر- حين

---

(١) انظر البحث الرابع من هذا الكتاب.

تأديتها لعملها، وتحقيق أهدافها، فقد كانت مهمتها ليست بالسهلة وتتطلب شخوصًا إلى العديد من الدول في الخارج لمتابع الأوقاف الخاصة بالحرمين الشريفين هناك والتواصل مع حكومات تلك الدول، ومن هنا ضعف صوتها ولم يعد لها ذكر الآن، على الرغم من حرص الدولة السعودية في حينها على عدم اصطباغ هذه الجمعية باللبوس السياسي والنص صراحة في نظامها على ذلك.

إلا أن المطالبات بحصر أوقاف الحرمين الشريفين خارج المملكة، والاستفادة من ريعها لصالح الحرمين الشريفين، ولصالح فقراء مكة المكرمة والمدينة المنورة والمجاورين للحرمين، لم تتوقف فقد كان آخر هذه المطالبات بخصوصها، المناداة الصادرة عن وجيه مكة المكرمة وعضو مجلس الأوقاف فيها الشيخ عبد الرحمن بن عبد القادر فقيه بالسعي لرصد أوقاف الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية[١]. واستعداده لتحمل التكلفة المالية المهمة إذا قامت بها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف.

وقبل ذلك طالب الشيخ علي الطنطاوي -رحمه الله- إدارة الحرمين بمتابعة هذه الأوقاف وتوكيل محامين للمطالبة بها لأنها كثيرة جدًا[٢]. ولا شك أن أمر حصر أوقاف الحرمين في خارج أراضي المملكة والمطالبة بها ليس إلى الهيئة العامة للأوقاف السعودية بشكل مستقل، ولا يكتنفه الوجه الشرعي فقط كما قد يتصوره البعض، بل للموضوع أبعاد سياسية ودولية لا تخفى على أصحاب الشأن.

ولكن مما يؤكد حرص الدولة -وفقها الله- على إعادة الحق إلى نصابه وردّ أوقاف

---

(١) قدم مناشدته تلك خلال كلمته التي ألقاها في افتتاح ندوة (مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية). انظر كتاب: الأوقاف على الحرمين الشريفين خارج المملكة العربية السعودية، عبدالله بن ناصر السدحان، مركز تاريخ مكة المكرمة، ١٤٣٥هـ، ص ٧٣.

(٢) ذكريات، مرجع سابق، الجزء الثالث، ١٤٠٦هـ، ص ١٠١.

الحرمين الشريفين خارج المملكة إلى الحرمين الشريفين ومستحقيه وفق شروط الموقفين لتلك الأوقاف، ما ورد في نظام الهيئة العامة للأوقاف الصادر في عام ١٤٣٧هـ[١]، ما يشير إلى القيام بتتبع أوقاف الحرمين في الخارج؛ ففي المهمة التاسعة من مهمات الهيئة التي حددها النظام في المادة الخامسة الآتي: (اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستفادة من الأموال الموقوفة (الثابتة والمنقولة) خارج المملكة على أوجه برّ عامة داخل المملكة – بالتنسيق مع وزارة الخارجية– وإنفاق إيراداتها على مصارفها). كما ورد في المادة السادسة عشر الفقرة الثانية منها ما يلي: (تحتفظ الهيئة بحسابات خاصة بأوقاف الحرمين)، وهذه عبارة عامة تشمل أوقاف الحرمين الشريفين داخل المملكة العربية السعودية، وخارجها.

إن ذلك النص النظامي الصادر بمرسوم ملكي قد أوكل مهمة حصر الأوقاف على الحرمين خارج المملكة إلى الوزارة، وإن كان بشكل غير صريح لكن من الواضح أن المقصود بها هي أوقاف الحرمين ولكن لم يُشر النظام إلى أنها خاصة بالحرمين الشريفين، وإنما ذكر أنها لأوجه برّ فقط، وبكل حال فإن المهمة أصعب مما قد يتصوره البعض لاعتبارات عدة، بعضها إداري وتنظيمي، والبعض الآخر سياسي وما يستتبعه من أمور سيادية لكل دولة.

وهنا أمر لابد من التوكيد عليه وهو أن الحكومة السعودية في وقتنا الحاضر قد تكفلّت بالصرف الكامل والسخي، على الحرمين الشريفين وشؤونهما، وتعميرهما، وفرشهما، وصيانتهما، وتوسعتها، عبر إدارة مستقلة مرتبطة بالملك مباشرة. وتحملت الدولة كل ذلك من خلال رصد ميزانية خاصة بها، كما استفادت من موارد أوقاف الحرمين القديمة الموجودة في داخل المملكة فقامت بإنشاء الفنادق والعمارات السكنية الإنمائية على بعض

(١) نظام الهيئة العامة للأوقاف، المملكة العربية السعودية، المرسوم الملكي رقم (م/١١) في ١٤٣٧/٢/٢٦هـ.

الأراضي الموقوفة على الحرمين، بالإضافة إلى الريع المتوقع من (وقف الملك عبدالعزيز للحرمين الشريفين) الذي أقيم جنوب المسجد الحرام، فوق الجبل المسمى (بلبل)، على أنقاض قلعة أجياد العسكرية، وقد وُضع حجر أساسه عام (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)[١]، ويُعدُ هذا الوقف أضخم وقف إسلامي على الأرض مساحةً وريعًا متوقعًا، حيث تبلغ مساحته أكثر من مليون وأربعمائة ألف متر مربع، ويتكون من عدد من الأبراج السكنية والفنادق ذوات الأدوار المتعددة.

وقد يرد هنا استفسار يستحق التأمل وهو: هل أدت توسعات الحرمين الشريفين في العهد السعودي إلى اندثار أو ضياع شيء من الأوقاف التي كانت محيطة بالحرمين الشريفين مما أوقفها المسلمون من داخل المملكة أو خارجها على الحرمين الشريفين ومجاوريه؟ سواء أكانت أوقافا تُدرُّ ريعًا، أو أربطة، أو مكتبات، أو مدارس؟

بدايةً لابد من معرفة أن الدولة السعودية قامت بتوسعة الحرم المكي الشريف أربع مرات، متفاوتة في حجمها واتساعها، وما من ملك تولى الحكم في الدولة السعودية إلا وقام بمشروع لتوسعة الحرمين، وكان آخر هذه التوسعات هي التي أمر بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز -رحمه الله- في منطقة الشامية شمال الحرم المكي، وبدأ العمل في تنفيذها في عام (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م). وكذلك الأمر بالنسبة لتوسعة الحرم

---

(١) يتكون مشروع وقف (الملك عبدالعزيز للحرمين الشريفين) من ستة أبراج سكنية هي: (الصفا، المروة، هاجر، زمزم، سارة، المقام)، ويبلغ عدد الوحدات السكنية أكثر من ٦٠٠٠ وحدة سكنية. وهناك الفندق الرئيسي وهو يحتوي على أكثر من (١٣٠٠) غرفة وجناحا، وتوجد أماكن متعددة للصلاة تطل على المسجد الحرام تتسع لحوالي (٣٠٠٠٠) مصلي، ومستشفى، كما يشمل المشروع مواقف للسيارات تقع في ٤ طوابق على كامل مساحة المشروع وتتسع لحوالي (١٦٠٠) سيارة. وتستوعب الوحدات السكنية أكثر من (٢٠٠٠٠) ساكنا. وقد أقيم هذا المشروع على أنقاض قلعة أجياد العسكرية الواقعة جنوب الحرم المكي. ولمعلومات أكثر عن الوقف انظر صحف يوم الخميس (١٤٢٣/٩/٢٣هـ الموافق ٢٠٠٢/١١/٢٨م).

النبوي الشريف فكان له أربع توسعات آخرها توسعة الملك فهد بن عبدالعزيز رحمه الله، وبدأت في عام (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، وانتهت هذه التوسعة بالكامل[١]. ثمّ أمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود في العام (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، بتوسعة جديدة وهي تُعدُ أضخم توسعة سيشهدها المسجد النبوي الشريف ووضع حجر الأساس لها يوم الاثنين ١٤٣٣/١١/٨هـ. وكما ذُكر آنفًا فإن حجم هذه التوسعات متفاوتة من حيث مقدار المساحة التي امتدت عليها كل توسعة، وجهة التوسع.

ومما يُعلم أنه في كل توسعة للحرمين الشريفين، أو متطلبات توسعتها كالطرق والمنافع العامة، يُزال ويُهدم العديد من المباني حول الحرم، لصالح تلك التوسعات. وبعض هذه المباني والمنشآت أملاك خاصة، وهذه أمرها سهل جدًا، حيث يُعوض أصحابها فورًا بمقابل مادي. والبعض الآخر كان يمثل أوقافًا حول الحرم المكي الشريف والحرم المدني الشريف، سواء أكانت أربطة، أم مدارس الوقفية، أم أسبلة، أم غيرها من الأوقاف. وهذه تُقدر أقيامُها من خلال لجنة ميدانية مختصة، وتُنقل تلك الأوقاف إلى أماكن أخرى في داخل مكة المكرمة، أو المدينة المنورة؛ لتؤدي المهمة التي من أجلها أوقف الواقف وقفه، مع الحرص الشديد على تنفيذ شرط الواقف.

ولكن مما يلفت النظر أن تلك التوسعات والإزالات للمباني القديمة حول الحرم المكي كان لها أثر إيجابي للحفاظ على الأوقاف، فقد أسهمت عمليات الإزالة حول الحرم المكي الشريف ضمن التوسعة الأخيرة -وبدرجة كبيرة- في استرداد بعض الأوقاف التي كانت مُغيبة أو تمّ الاستيلاء عليها من بعض ضعاف النفوس، فيشير مدير الأوقاف

---

(١) للتعرف على المزيد من هذه التوسعات، وتكلفتها ومساحات الأراضي التي ضمت إلى الحرمين الشريفين واستخداماتها، يمكن الرجوع إلى كتاب: عمارة المسجد الحرام والمسجد النبوي في العهد السعودي: دراسة تاريخية حضارية، عبد اللطيف بن عبدالله بن دهيش، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، الرياض، ١٤١٩هـ.

والمساجد في العاصمة المقدسة إلى أن "الإزالات التي شهدتها مكة المكرمة مؤخرًا كانت رحمةً للأوقاف، في إشارة إلى أوقاف كانت مسروقة، أو منهوبة، ولم يكشف ذلك سوى عمليات الإزالة التي شملت مواقع في مكة المكرمة في إطار مشاريع توسعة الحرمين الشريفين، مشيرًا إلى أنها كانت منهوبة من أشخاص، بعد اندثار الواقفين والنُظار، أو لعدم معرفتهم بها"(١).

أما بالنسبة للحرم المدني الشريف، فقد تتبعت إحدى الباحثات في مجال الأوقاف المدارس الوقفية، والأربطة التي كانت محيطة بالحرم الشريف في المدينة المنورة وما آلت إليه بعد التوسعات التي تمّت في الحرم، وعن كل وقفية كانت تسأل فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في المدينة المنورة باعتبار النظارة أصبحت لها على الكثير من هذه الأوقاف ممن اشترط واقفوها ذلك. وانتهت الباحثة في تتبعها إلى أنه تم التعويض عنها، ونقلها إلى أقرب مكان للحرم وفي مكان مناسب، مع الاستمرار في تنفيذ شروط الواقف، وبعض هذه الأوقاف انتهى تشييده بالفعل واستمر في ممارسة دوره، والبعض الآخر في طور الإنشاء أو البحث له عن أرض مناسبة، تمهيدا للبدء في جعله يستمر كما أراده الواقف(٢). وقد وقف كاتب هذه الأسطر على بعضها بالفعل في عام ١٤٢٢هـ.

وفي مكة المكرمة يمكن الاطلاع على الدراسة التي أجراها أحد الباحثين على المنطقة المركزية حول الحرم، والذي يؤكد أن الأوقاف عُوضت بالفعل ونُقلت إلى أماكن أخرى

---

(١) انظر مقابلة مع سعادته في جريدة الحياة (النسخة الالكترونية) بتاريخ الخميس ١٤٣٧/٧/٢١هـ الموافق ٢٨أبريل ٢٠١٦م، www.alhayat.com/Edition/Print/15303179.

(٢) انظر تفصل ذلك في: أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية بالمدينة المنورة، مرجع سابق، الصفحات: ١٠٣، ١١٥، ١٣٣، ١٥١، ١٦٤، ٢٩٦، وغيرها كثير.

خارج المنطقة المركزية ليستمر العمل بشرط الواقفين إلى أقصى درجة يسمح بها الوضع[١].

ومما يؤكد على حرص المملكة العربية السعودية على المحافظة على الأوقاف الخاصة بالحرمين الشريفين داخل المملكة بأكبر درجة ممكنة أننا نجد حين أُزيلت المباني حول الحرم المكي لإنشاء المزيد من المباني، والطرق وممرات المشاة، لاستيعاب الحجاج والمعتمرين الذين أصبحوا يتزايدون عاما بعد آخر، مما لزم معه إزالة المباني القديمة والشعبية مما كان قريبا من الحرم، أو ملاصقًا له لبناء الأبراج الكبيرة لتستوعب أكبر عدد ممكن من السكان فكان تأسيس الشركة العقارية الكبرى لتطوير المنطقة السكنية في غرب الحرم المكي وهي الشركة المسماة (شركة جبل عمر للتطوير)، وقد ظهر في نشرة الإصدار الخاصة بالشركة، والتي توضح أسماء المساهمين المؤسسين للشركة الوليدة، أكثر من سبعين وقفا لأشخاص مختلفين وعلى عصور مختلفة -ومعظمها قديم جدًا-، ولا شك أنها متنوعة المصارف، فبعضها أوقاف للحرم الشريف وزواره أو مجاوريه، ولكن كان أشد هذه الأوقاف لفتا للنظر هو وقف للخليفة الراشد عثمان بن عفان -رضي الله عنه- ضمن قائمة المؤسسين المساهمين في (شركة جبل عمر)، باعتبار ما كان له من وقفٍ -رضي الله عنه- قرب الحرم المكي الشريف[٢]. وهذا يؤكد المحافظة على الأوقاف العتيقة في المملكة ولله الحمد.

---

(١) استثمار أوقاف المنطقة المركزية حول المسجد الحرام، عمر سراج أبو رزيزة، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد ١٣، السنة السابعة، شوال ١٤٢٨هـ.

(٢) نشرة إصدار شركة جبل عمر للتطوير، مرجع سابق، ص ٢٨. ويتكرر الأمر مع الخليفة الراشد عثمان بن عفان -رضي الله عنه- في المدينة المنورة وهو (بئر رومه) الذي مازال موجودًا حتى الآن وتشرف عليه إدارة الأوقاف في المدينة المنورة وقد وثّقت كتابيا لأول مرة في صك صادر عن كتابة عدل المحكمة الشرعية بالمدينة المنورة في ١٣٥٥/٣/١٨هـ. وهو مؤجرًا الآن ويستثمر بطريقة تضمن استمراره ووفق شروط الواقف، وهذه يؤكد مرة أخرى شدة المحافظة على الأوقاف حتى وإن تطاول عليها الزمن في المملكة ولله الحمد. انظر في ذلك بحث بعنوان: وقف الخليفة الراشد عثمان بن عفان -رضي الله عنه- المعروف (بئر رومه)، عبدالله الحجيلي، في ندوة (الوقف والقضاء)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، الرياض،

وهذا الإجراء في المحافظة على الأوقاف في المملكة سبق تنفيذه بالطريقة نفسها حين إنشاء (شركة مكة للإنشاء والتعمير)، في عام (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)، لتطوير المنطقة الواقعة في جنوب غرب الحرم المكي الشريف وللسبب السابق نفسه وهو استبدال المباني الطينية والحجرية القديمة حول الحرم بأبراج تستوعب أعدادًا كبيرةً من زوار البيت الحرام، فقد ضمت هذه الشركة في مؤسسيها أكثر من ثلاثين وقفًا كانت حول الحرم تمّ تحقيق شروط واقفيها بشكل أكبر من خلال تزايد ريعها إلى إضعافٍ مضاعفة[١].

ومن كل هذه الشواهد يتأكد الحرص الشديد من قبل الدولة السعودية على استمرار الأوقاف المحيطة بالحرمين الشريفين وفق شروط واقفيها، ولكن بما لا يعطل مصلحة المسلمين في توسعة الحرمين، وبشكل يضمن استمرار الأوقاف فيما خُصصت له واحتراما لشروط الواقف، وهذا يؤكد عدم اندثار، أو ضياع ما كان من أوقاف حول الحرمين سواء ما كان منها مخصص للحرمين أو زواره، أو مجاوريه، وكذلك ما كان لعامة الناس منها حيث تولته وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف (فرع الوزارة في مكة المكرمة والمدينة المنورة) باعتبارها المسؤولة والناظر على كل وقف لا ناظر له.

المحور الثالث: العناية بالجانب العلمي ونشر الثقافة الوقفية:

سعت المملكة العربية السعودية في خدمة الأوقاف بطرق مختلفة، فمع الجانب التشريعي وهو المهم والجانب التنفيذي وهو الترجمة العملية على أرض الواقع لهذه التشريعات، قامت الدولة بجهود ذات منحى آخر، وهي الجهود العلمية لنشر الثقافة الوقفية، وإثراء المكتبة الوقفية، ولفت انتباه العموم لأهمية الوقف من خلال عقد وتنظيم

=

١٤٢٦هـ، ج ١، ص٢١٣. وفي البحث صور للبئر عام١٤٢٤هـ. وقد صورها كاتب هذه الاسطر في عام ١٤٣٠هـ.

(١) الأوقاف في المملكة العربية السعودية (مشكلات وحلول)، مرجع سابق، ص ١٥١٣.

المؤتمرات والندوات العلمية، وإنشاء الكراسي العلمية، والمشروعات الوقفية العلمية، والصناديق الوقفية في الجامعات، بحيث يكون مؤدى كل تلك الفعاليات التي تتعامل مع الوقف كوسيلة، أو منتج مستهدف هو تطوير الفكر الوقفي ونشر الثقافة الوقفية من خلال الجامعات، ومن خلال وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، أو الغرف التجارية، بالإضافة إلى طباعة الكتب والأبحاث ذات الصلة بالوقف، سواء في بعدها الحضاري ذات الفكر، أو في بعدها الفقهي وتحرير مسائل الوقف المستحدثة ونوازله الجديدة.

ولهذه الفعاليات العلمية درجة كبيرة من الأهمية، فمن خلال هذه الكراسي العلمية، والأوقاف العلمية في الجامعات، والمؤتمرات والندوات العلمية يتطور فقه الوقف ليساير الواقع بمستجداته ومتغيراته، ونوازله الفقهية الوقفية المعاصرة والجديدة، ويستشرف القضايا المستقبلية، التي تتضح من خلال التفكير الجمعي العلمي، والمنظم عن الوقف والأوقاف، ومن هذه الجوانب العلمية والصناديق الوقفية الآتي:

١. الوقف العلمي في جامعة الملك عبدالعزيز وتمّ إنشاؤه عام ١٤٢٥هـ، بمبادرة من عدد من الأكاديميين بجامعة الملك عبدالعزيز، وبدعم مالي من وجهاء مدينة جدة[١].

٢. صندوق الوقف بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالظهران (١٤٢٧هـ). ويهدف الصندوق إلى دعم بناء قاعدة مالية متنامية، من المنح والتبرعات لتعزيز ودفع برامج الجامعة البحثية والعلمية، بالإضافة إلى نشر رسالة الوقف لدى خريجي الجامعة الذين يشغلون مواقع مهمة في أعمالهم المجتمع[٢].

---

(١) الوقف العلمي عقد من العطاء (مبادرات وانجازات)، الوقف العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز، جده، ١٤٣٦هـ.
www.kfu.edu.sa/ar/Departments/knowledgeExchange/Documents/1.pdf
(2) www3.kfupm.edu.sa/kfupmfund/Default.aspx.

٣. أوقاف جامعة الملك سعود بالرياض (١٤٢٨هـ)، ويهدف مشروع الوقف إلى تعزيز الموارد المالية الذاتية للجامعة، والمساهمة في الأنشطة التي تعمل على نقل الجامعة للعالمية، ودعم أنشطة البحث والتطوير والتعليم، ودعم العلاقة بين الجامعة والمجتمع[١].

٤. وقف جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية (١٤٢٩هـ)، حيث تمّ إنشاء وقف مالي وطرحه أمام الداعمين والخيّرين، ولتحقيق استدامته، تم إنشاء صندوق جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية ترست Trust في غيرنزي لاستثمار جزء من الوقف نيابة عن الجامعة. كما تقوم نورثرن ترست –وهي مؤسسة مالية عالمية تزاول أعمالها في جميع أنحاء العالم، وحتى داخل المملكة العربية السعودية– بإدارة الأموال الائتمانية للوقف، وقبول الهبات من أي حجم من المانحين في جميع أنحاء العالم[٢].

٥. صندوق الوقف بجامعة الملك فيصل بالأحساء، (١٤٢٩هـ). ويهدف إلى التشجيع على الانفاق في مجال البحث العلمي والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والصحية والزراعية والتعليمية والتربوية، ودعم البرامج العلمية للجامعة، وإتاحة المجال للموسرين ومحبي الخير للمشاركة في التنمية ودفع عجلة البحث العلمي وخدمة المجتمع[٣].

٦. كرسي الشيخ راشد بن دايل لدراسات الأوقاف ومقره جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وممول هذا الكرسي هو شركة راشد بن دايل وأولاده القابضة، وتمّ إنشاؤه عام ١٤٣٢هـ. وقد صدر عنه عدد من الدراسات العلمية في نوازل الوقف.

٧. كرسي الشيخ يوسف الاحمدي لدراسات إدارة واستثمار أوقاف الحرمين الشريفين

---

(1) https://endowments.ksu.edu.sa/ar .

(2) www.kaust.edu.sa/ar/about/university-development/foster-the-kaust-waqf.

(3)www.kfu.edu.sa/ar/Departments/knowledgeExchange/Documents/1.pdf

بجامعة الامام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية.

٨. الجمعية العلمية السعودية للوقف في جامعة أم القرى وتمّ إنشاؤها عام ١٤٣٧هـ.

ويلاحظ أن بعض هذه المشروعات أو الصناديق المذكورة آنفًا ربما لا يكون لها عناية خالصة ومتخصصة بالوقف، وتطويره من الناحية العلمية، والفقهية، ولكن نجدها قائمة على الوقف ورؤوس أموال بعض هذه الصناديق، يصل إلى خانة المليارات، وفي ذلك دعم معنوي وثقافي لمشروع الوقف والأوقاف بمفهومها الشامل، وإشاعة للفكر الوقفي ونشره بين عموم الناس ليبقى حيًا في الاذهان وتأكيد لعموم المجتمع ونُخبه وقادته بأهمية الوقف في الحياة، وأنه محل عناية واهتمام من الدولة من خلال التطبيق العملي والمعاصر.

أما الفعاليات العلمية والمؤتمرات، والندوات العلمية والبحثية، فهي على النحو الآتي، وهي على سبيل المثال لا الحصر، وهي مرتبة حسب الاقدمية:

١. ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية ١٤٢٠هـ

٢. ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية عام ١٤٢٠هـ

٣. المؤتمر الأول للأوقاف في المملكة العربية السعودية في جامعة ام القرى عام ١٤٢٢هـ.

٤. ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته ١٤٢٣هـ.

٥. ندوة الوقف والقضاء في عام ١٤٢٦هـ.

٦. المؤتمر الثاني للأوقاف في المملكة العربية السعودية في جامعة ام القرى عام ١٤٢٧هـ.

٧. المؤتمر الثالث للأوقاف في المملكة العربية السعودية في الجامعة الإسلامية عام ١٤٣٠هـ.

٨. المؤتمر الرابع للأوقاف في المملكة العربية السعودية في الجامعة الإسلامية عام ١٤٣٤هـ

٩. الملتقى الأول لتنظيم الأوقاف، الغرفة التجارية بالرياض، عام ١٤٣٤هـ.

١٠. الملتقى الثاني لتنظيم الأوقاف، الغرفة التجارية بالرياض، عام ١٤٣٥هـ.

١١. الملتقى الثالث لتنظيم الأوقاف، الغرفة التجارية بالرياض، عام ١٤٣٧هـ.

١٢. المؤتمر الإسلامي للأوقاف الأول، الغرفة التجارية بمكة المكرمة، عام ١٤٣٨هـ.

١٣. المؤتمر الإسلامي للأوقاف الثاني، بمكة المكرمة، عام ١٤٣٩هـ.

كما أسهمت وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، وجهات أخرى (حكومية وشبه حكومية) بطباعة العديد من الكتب الوقفية لدعم المكتبة الوقفية، ونشر العلم الوقفي، وتسهيل الوصول إليه.

المحور الرابع: العناية بالمكتبات الوقفية (العامة والخاصة):

تضم المملكة العربية السعودية العشرات من المكتبات الوقفية، ولقد كان -وما زال- العديد من العلماء يوقف مكتبته الخاصة في حياته أو بعد مماته على طلبة العلم ويجعلها في المكتبات التي يُترددُ عليها بكثرة، طلبًا لتكثير المطلعين عليها والمستفيدين منها، وبحكم وجود الحرمين الشريفين واستقطابها للعلماء، ولطلبة العلم من مختلف أنحاء العالم الإسلامي، فضلًا عن الهجرات التي قام بها الكثير من العلماء للمجاورة والاستقرار في مكة المكرمة أو المدينة المنورة، فقد نشأ جراء هذه الهجرات والمجاورة العديد من المكتبات الوقفية، فضلًا عما يوصي به بعض العلماء ممن يمتلكون مكتبات في بلدان خارج الحرمين الشريفين أن تنقل مكتباتهم بعد وفاتهم، وتوقف على طلبة العلم في الحرمين الشريفين.

ولا تزال هذه المكتبات قبلة لطلبة العلم قديمًا وحديثًا، كما تحوي هاتان المدينتان الكثير من المكتبات والكتب والمخطوطات في المدارس، والأربطة حول الحرمين الشريفين، فقد قدر أحد الباحثين أن عدد المكتبات الوقفية في المدينة المنورة التي تمّ حصرها خلال

العصر العثماني ثمانًا وثمانين مكتبة[١]، منها ما كان مستقلًا بذاته في بيوت أصحابها وهو الأقل، ومنها ما هو في المدارس والأربطة المحيطة بالحرم المدني.

وللحفاظ على هذه المكتبات والمجموعات الوقفية المتناثرة والتي بدأها الضياع، أو الاندثار القسري سواء بالتلف بسبب عوامل الزمن (الأرضة)، أو الحريق، أو السرقة سعت الدولة السعودية ممثلة في وزارة الشؤون الإسلامية إلى إنشاء مكتبة رئيسة كبيرة في بعض المدن لتجمع شتات هذه المكتبات الوقفية المتناثرة، في كل من مكة المكرمة، والمدينة المنورة، والطائف ليسهل رعايتها والحفاظ عليها وصيانتها، وترميم مخطوطاتها وفهرستها وفق نظام (ديوي) لتحقيق كمال الانتفاع بها من قبل طلبة العلم، وأبرز هذه المكتبات[٢]:

أ-(مكتبة الملك عبد العزيز) في المدينة المنورة، وتمّ افتتاحها عام ١٤٠٣هـ، وتعتبر الأكبر على مستوى المكتبات الوقفية في المملكة، حيث تحوي مجموعة مكتبة الشيخ (عارف حكمت) -رحمه الله-، ومجموعة مكتبة المصحف الشريف، ومجموعة المكتبة المحمودية، ومجموعة مكتبة (الشفاء)، ومكتبة (الساقزلي)، ومكتبة (بشير أغا)، ومكتبة (كيلي ناظري)، بالإضافة إلى الكتب المتوزعة في أكثر من ثلاث وعشرين مكتبة خاصة، وفي الأربطة والمدارس حول الحرم النبوي. لذا لا عجب أن

---

(١) المكتبات العامة في المدينة المنورة (ماضيها وحاضرها)، حماد علي التونسي، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبدالعزيز، ١٤٠١هـ. نقلًا عن بحث جهود وزارة الشؤون الإسلامية والاوقاف وخططها في رعاية المكتبات الوقفية في المملكة، يوسف بن إبراهيم الحميد، ضمن بحوث ندوة (المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية)، المدينة المنورة، ١٤٢٠هـ، ص ٩١١.

(٢) جهود وزارة الشؤون الإسلامية والاوقاف وخططها في رعاية المكتبات الوقفية في المملكة، مرجع سابق، ص ٩١٨.

تحوي هذه المكتبة أكثر من (١٣.٠٠٠) مخطوط أصلي. وكان التتويج لهذه العناية ما صدر من مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية مؤخرًا على إنشاء مجمع الملك عبدالعزيز للمكتبات الوقفية، حيث يتمتع المجمع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري ويرتبط تنظيميًا برئيس مجلس الوزراء، ويكون مقره الرئيس في المدينة المنورة، ويكون للمجمع مجلس أمناء برئاسة أمير منطقة المدينة المنورة، ويهدف إلى المحافظة على المكتبات الوقفية وخدمتها وإتاحتها للعامة ومن بين تلك الأهداف ما يلي:

- عمل الأبحاث والدراسات وتشجيع البحث العلمي في مجال اختصاصاته.
- العناية بالمقتنيات النادرة التي لدى المجمع والمحافظة عليها وعرضها متحفيًا وفق أعلى المستويات والمعايير الدولية.
- الإسهام في التعريف بالتراث الحضاري العربي والإسلامي المخطوط[1].

ب- (مكتبة مكة) بمكة المكرمة، وأنشأت في عام ١٣٧٠هـ وجُمعت فيها عدة مكتبات خاصة لبعض علماء مكة المكرمة وأعيانها، وكذلك من بعض المدارس والاربطة، وتتوالى انضمام العديد من مكتبات مكة المكرمة إليها حتى وقتنا الحاضر وتحتوي المكتبة على أكثر من (١٢٠٠) مخطوط.

ويُعد ذلك مظهرًا بارزًا من مظاهر العناية بالأوقاف في أحد مجالاته المهمة وهي مجال الكتب والمكتبات الوقفية، فقد حفظتها من الضياع، وعظمت الفائدة منها بترميم هذه المخطوطات والكتب وصيانتها.

---

(1) http://www.spa.gov.sa/listnews.php?lang=ar&cabinet=1#page=1.
قرار مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ ١٤٣٧/٩/١٥هـ

المحور الخامس: حماية الأوقاف من الاستيلاء عليها أو ضياعها:

ويتمثل ذلك في ثلاثة جوانب:

الجانب الأول: هو الحرص على الكشف عن الأوقاف المجهولة وإعطاء مكافأة مالية لمن يبلغ عن وقف مجهول أو مندرس، والدفع بسخاء في هذا المجال، حيث سيؤدي ذلك بالبعض من الناس إلى الإبلاغ عما يعرفونه[١]، فضلا عن أن ذلك الإجراء يفتح باب الرجوع والتوبة من أوسع أبوابه، وأكثرها سترا لبعض من سبق له الاستيلاء على أحد الأوقاف، أو وضع يده عليه دون وجه حق، فيتم تعويضه عن بعض الشيء لتبرأ ذمته من جانب ويُعاد الوقف إلى حضيرة الأوقاف.

الجانب الثاني من جوانب حماية الأوقاف من الضياع: يتمثل في حصر جميع الأوقاف الموجودة في الواقع، والبدء في أعمال الرفوعات المساحية لها على الطبيعة، وإعداد الكروكيات، والخرائط لمواقع أعيان الأوقاف المنتشرة في جميع أنحاء مناطق المملكة، ومن ثمّ تبتيرها لضمان سهولة التعرف عليها مستقبلًا، وحفظها من الاعتداء عليها، بالإضافة إلى استخراج الصكوك لها، وهذه تتجاوز عشرات الآلاف من القطع والأراضي، والدور السكنية، والمحلات التجارية، وأراضي زراعية[٢].

---

(١) ذكر الشيخ عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل (١٣٣٤-١٤٣٢هـ) أنه من القرارات التي اتخذها مجلس الأوقاف الأعلى عام ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م الموافقة على المقترح الذي تقدم به هو وسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز -رحمهما الله- بمنح من يدل على وقف من الأوقاف المجهولة مكافأة تساوي نصف العشر من القيمة المقررة، سواء أكان المبلغ موظفًا أو غير موظف. انظر كتاب: الشيخ العلامة عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل سيرته الذاتية وأهم مراسلاته، أبي عبدالله بلال بن محمود الجزائري، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، الجزء الأول ص ٢٠٣.

(٢) جهود خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز في العناية بالأوقاف، مساعد بن إبراهيم الحديثي، ندوة الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، الرياض، ١٤٢٣هـ، الجزء الثاني، ص ١٢١٦.

الجانب الثالث: هو المسارعة في اتخاذ الإجراءات القانونية للمحافظة على الأوقاف من الاعتداء عليها بالسرقة أو تغيير معالمها تمهيدًا للاستيلاء عليها، وأحيانًا أخذ الوقف للانتفاع به لفترة طويلة فيما يُسمى بالتحكير[١]، وهناك العشرات من الشواهد التي تظهر فيه الدولة – وفقها الله– ممثلة في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف للحفاظ على الأوقاف في الوقت المناسب، ومن ذلك على سبيل المثال: قضية نظرتها المحكمة الشرعية في مكة المكرمة عام (١٤١٣هـ)، وهي أن ناظر إحدى الأربطة الموقوفة لسكنى الحجاج الوافدين إلى حج بيت الله الحرام من أهل بلده واشترط للناظر على الوقف حق السكنى في الوقف مع أسرته بقدر ما يسعهم من مبنى الوقف، إلا أن الناظر قام بتغيير معالم الوقف، فأخرج الساكنين وحوله من رباط إلى نزل – فندق– واستبدل لوحة الرباط بأخرى، وقد تداركت الوزارة الأمر وإيقافه ومنعه من التصرف، وكذلك عزل هذا الناظر من النظارة وتعيين فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بمكة المكرمة ناظرا على الوقف[٢].

ومن الشواهد الأخرى على كون التأجير طويل الأجل (التحكير) للأوقاف قد يؤدي بها إلى الضياع قضية عرضت على المحكمة الشرعية في مكة المكرمة عام (١٤١٣هـ/١٩٩٣م)، وجد أن المستأجر لمنشأة وقفية قد مضى عليه أكثر من ثلاثين سنة وقد قام بتعديلات وإنشاءات في الموقع إلى درجة أن من حوله يظن أنه مالك وليس

---

(١) (التحكير) أو (الحكر) وهو التأجير طويل الأجل وهو ما يعرف في منطقة نجد من المملكة العربية السعودية، وبعض مناطق الخليج (الصُبرة) وهو عقد إجارة يُقصد به إبقاء الأرض الموقوفة في يد المستأجر بقصد البناء عليها أو غرسها أو لأي غرض على نفقة المستأجر، لقاء أن يدفع المستأجر أجرًا محدودًا، يتفق عليه. مع اختلاف كبير بين الفقهاء في حكمه، ومدته.

(٢) انظر صور من تلك القضايا في وقتنا المعاصر في: الحماية الجزائية للتعدي على الأوقاف وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص ٣٥١ وما بعدها.

مستأجر، حتى قيض الله فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في مكة المكرمة ليطالب بإخراج المستأجر نظرًا لتضرر الوقف من تهاود قيمة الإيجار على مر هذه السنين[١]، وربما لو زادت المدة أطول من ذلك لتملكها المستأجر بالفعل بالتقادم وباعتبار سكنه فيها منذ أمد طويل، وهذا حسب وجهة نظر المستأجر.

وكاد أن يحدث هذا بالفعل مع وقف الخليفة الراشد عثمان بن عفان -رضي الله عنه- المعروف (بئر رومة) في المدينة المنورة في عام (١٣٥٦هـ/١٩٣٧م)، حيث صدر صك بتحكير البئر وعرصتها، لولا أن رئاسة القضاء في المملكة العربية السعودية نقضت الصك وأبطلته، لمبررات شرعية موضحة في الصك الصادر بهذا الخصوص[٢]، لذلك استمر الوقف يؤدي دوره حتى يومنا الحاضر.

إن هذه الشواهد وغيرها كثير يُعطي دلالة واضحة على حرص الدولة على المحافظة على الأوقاف وعدم تركها عرضة للضياع ولا يعني هذا عدم حدوث اعتداءات أو استيلاء على وقف هنا أو هناك، وهذا في تصور الباحث أمر طبيعي، ولكن الصورة المهمة هنا أن النظم التشريعية، والإرادة السياسية، والتنفيذ الحازم موجود لتطبيقه على كل من تسول له نفسها بالتعدي على الأوقاف.

لقد اتضح من العرض السابق الجهود الكبيرة، والمتنوعة التي بذلتها المملكة العربية السعودية في الحفاظ على الأوقاف وحمايتها من الاندثار، وتنميتها وزيادتها وانتشار رقعتها، والسعي لتنوع مصارفها، وإيجاد التشريعات التي تكفل كل ذلك، وهذه المقدمة ضرورية لمعرفة جهود المملكة في ذلك، وبخاصة حين النظر في واقع الأوقاف في بعض

---

(١) الحماية الجزائية للتعدي على الأوقاف وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص ٤١٤.

(٢) وقف الخليفة الراشد عثمان بن عفان -رضي الله عنه- المعروف (بئر رومه)، مرجع سابق، ص ٢٢٣ -٢٣٨.

البلدان الإسلامية وما آلت إليه من حال، (وبضدها تتمايز الأشياء) فلا يخفى أن بعض الدول الإسلامية قد أممت الأوقاف بشكل كامل، والبعض منها غيرت مصارفها، بل وصل الحال في بعض إلى إلغاؤها بالكامل، فكانت البداية في لبنان في عام (١٣٦٧هـ)، ومن ثَمّ تبعتها سوريا في عام (١٣٦٩هـ)، وفي عام (١٣٧٢هـ)، صدر قانون في مصر بإلغاء الوقف الذري، ومنع إيقاف أية أوقاف ذرية جديدة"[١]. أما في تونس فقد ألغيت الأوقاف جملة وتفصيلا حيث بدأ مشروع الإلغاء عام (١٣٧٦هـ)، وانتهى بتأميم كل الأحباس في عام (١٣٨١هـ)، حيث تمّت تصفيتها مما سمح بالاستيلاء على الكثير منها وإلحاق ما تبقى منها بأملاك الدولة[٢]. وهذا ما أدى بالناس إلى الاحجام عن الإيقاف خوفا من استيلاء الحكومات عليها، وهذا الأمر يُعدُ سببا رئيسا لانحسار الإقبال الوقفي من قبل المسلمين في بعض الدول.

فمن خلال المقارنة يتضح بجلاء الموقف المتميز للمملكة العربية السعودية في دعم المؤسسة الوقفية وجودًا، وتشريعًا، ونموًا، ولابد من تكرار القول أن وجود تلك الخطوات التشريعية، والإشرافية، والتنفيذية، والعلمية لا يعني بالضرورة أن الجهود قد أكملت، والجهود قد استُنفذت، بل لابد من المزيد من الجهد لتطوير المؤسسة الوقفية بشكل عام بمختلف جوانبها، وحسبما يرى أحد مسؤولي الأوقاف سابقًا أن الأوقاف في المملكة بحاجة إلى التطوير والتنظيم، بحيث يشمل إشراف الجهة المسؤولة عن الأوقاف على جميع الأوقاف التي خرجت من ملك واقفيها لكي يسهم الوقف مع الدولة في حل كثير من المعوقات التي يتطلبها التطوير، سواءً أكان ذلك في الإسكان، أو في المواصلات، أو في

(١) الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص ١٢٠.

(٢) تحولات علاقة الوقف بمؤسسات المجتمع المدني في المغرب العربي، عبدالله السيد ولد أباه، مرجع سابق، ص ٤٢.

مجالات الخدمات الطبية، أو في مجال البحوث العلمية، وغير ذلك مما تحتاج إليه الدولة في العصر الحديث[١].

والأمل معقود بعد الله على هيئة الأوقاف الوليدة، وما يحمله نظامها من بوادر لإعادة الوقف إلى وهجه الحضاري؛ باعتباره إحدى الأسس المهمة للنهضة الشاملة بأبعادها المختلفة: الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والعلمية، فليس بخاف أن المؤسسة الوقفية كانت وراء بروز الحضارة الإسلامية وبؤرة النهضة العلمية والفكرية العربية والإسلامية على مدار القرون السابقة.

إن الحاجة اليوم تزداد بشكل كبير إلى تفعيل دور المؤسسة الوقفية لتأخذ دورها المأمول، فإنه ليس بمستغرب أن نجد الأنظار في العالم الإسلامي قد اتجهت مرة أخرى إلى الوقف بعد تغييب دوره العظيم لعقود طويلة؛ باعتباره البذرة الصحيحة والرئيسة لبداية النهضة الشاملة لجميع مجالات الحياة في المجتمع. ولا شك أن البداية الصحيحة لعودة الوقف إلى مكانه الفاعل في العملية التنموية الشاملة في العالم الإسلامي هو جعله محط أنظار مفكري المجتمع، ومثار اهتمام علمي وعملي لهم، ومن ثمّ إثارة الشعور واستنهاض الهمم نحو تجلية حقيقته والدور الذي قام به سابقًا.

---

(١) الواقع المعاصر للأوقاف في المملكة العربية السعودية وتطويرها، مرجع سابق، ص ١٤٤٤.